

خطبة: مَكَانَةُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فِي الْإِسْلَامِ، مَعْ ذِكْرِ وَاجِبَاتِهَا، وَأَحْكَامِهَا، وَسُنُنَّهَا.
الْخُطْبَةُ الْأُولَى.

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، تَعْظِيمًا لِشَأنِهِ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَخَلِيلُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كثِيرًا. أَمَّا بَعْدُ ..

- عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ لِلْجُمُعَةِ أَحْكَامًا وَآدَابًا؛ منها:

أَوَّلًا: الْإِغْتِسَالُ لَهَا:

- 1- وَالْغُسْلُ سُنَّةٌ مُؤَكَّدةٌ عِنْدَ جَمَاهِيرِ أَهْلِ الْعِلْمِ، لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ» أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ.

- 2- وَأَوْجَبَهُ الْبَعْضُ؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِّ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

- 3- وَفَضْلُ غُسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَظِيمٌ؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنِ اغْتَسَلَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَصَلَّى مَا قُدِّرَ لَهُ، ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَعَهُ، غُفرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، وَفَضْلُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

ثَانِيًّا: أَنْ يَتَسَوَّلَ وَيَتَطَيَّبَ لَهَا:

- 1- لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَتَسَوَّلُ وَيَمْسُّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ لِأَهْلِهِ" رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنَ سَنَدٍ صَحِيحٍ.

- 2- وَلِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَتَطَهَّرَ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ، ثُمَّ ادْهَنَ أَوْ مَسَّ مِنْ طِيبٍ، ثُمَّ رَاحَ فَلَمْ يُفْرِقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ، فَصَلَّى مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ أَنْصَتَ، غُفرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

- 3- فَعَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَتَأَمِّرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَيَتَنَاهُوا عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمَنْ يَرَوْنَهُ يَحْمِلُ رَائِحَةَ كَرِيهَةً؛ فَلْيُنَاصِحُوهُ بِلُطْفٍ وَأَدَبٍ، وَيُخْذِلُوهُ مِنْ طِبِّهِمْ إِنْ كَانَ مَعَهُمْ؛ حَتَّى تَنْقَطِعَ رَوَاهُ الْكَرِيهَةُ عَنْ بُيُوتِ اللَّهِ.

ثالثاً: أَنْ يَتَزَرَّئَ لِحُضُورِهَا، بِلِبْسٍ أَجْمَلٍ مَا عِنْدَهُ مِنْ ثِيَابٍ:

-1 - لِقَوْلِهِ تَعَالَى: (يَا بَنِي آدَمَ حُذُوا زِينَتُكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ).

-2 - وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مِنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَحْسَنَ غَسْلَهُ، وَتَطَهَّرَ فَأَحْسَنَ طُهُورَهُ، وَلِبْسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، وَمِنْ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنْ طَيْبِ أَهْلِهِ، ثُمَّ أَتَى الْجَمْعَةَ وَلَمْ يَلْغُ، وَلَمْ يَفْرُقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ، غَفَرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَمْعَةِ الْأُخْرَى). رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَغَيْرُهُ، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

-3 - وَلِلأَسْفِ هُنَاكَ مَنْ لَا يَعْتَنِي بِالتَّجَمُّلِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، بَلْ وَيُأْتِي بِلِبَاسِ نَوْمٍ أَوْ مَلَابِسِ رِياضِيَّةٍ، أَوْ غَيْرِهَا، مِنَ الْمَلَابِسِ غَيْرِ الْلَّائِقَةِ.

رابعاً: أَنْ يُبَكِّرَ بِالْحُضُورِ إِلَيْهَا: لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ، فَكَانَ قَرَبَ بَدْنَهُ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَانَ قَرَبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ، فَكَانَ قَرَبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَانَ قَرَبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ، فَكَانَ قَرَبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الدِّكْرَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

خامسًا: أَنْ يَمْشِي إِلَيْهَا بِسَكِينَةٍ؛ وَوَقَارٍ؛ لِمَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدِ حَسَنٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "ثُمَّ خَرَجَ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ حَتَّى يُأْتِي الْمَسْجِدَ".

سادسًا: يُسْتَحْبِطُ الْإِنْتِيَانُ إِلَيْهَا مَاشِيًّا، وَخَاصَّةً مَنْ قَرُبَ بَيْتَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مِنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَغَسَلَ، وَغَدا وَابْتَكَرَ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكِبْ، وَدَنَّا مِنَ الْإِمَامِ وَأَنْصَتَ، وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلٌ سَنَةٌ). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

سابعاً: أَنْ يَدْنُو مِنَ الْإِمَامِ؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (وَدَنَّا مِنَ الْإِمَامِ). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

ثامناً: أَلَا يَتَخَطَّى الرِّقَابَ:

-1 - فَقَدْ جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

-2 - مَعَ التَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّ هُنَاكَ مَنْ يَضْطَرُ الْمُصَلِّيَنَ لِتَخَطِّي رِقَابِهِمْ؛ حَيْثُ يَجْلِسُ فِي

الصُّفُوفِ الْمُتَأَخِّرَةِ؛ تَارِكًا أَمَامَهُ فَرَاغَاتٍ؛ فَيَضْطُرُ الْمُتَأَخِّرُونَ إِلَى أَنْ يَتَخَطَّلُوا الرِّقَابَ كَيْ يَصِلُوا إِلَيْهَا.

3 - وَإِنَّكَ لَتَعْجَبُ - وَاللَّهُ - مِنْ تَصْرُفَاتِ بَعْضِ الْمَأْمُومِينَ الَّذِينَ يَرَوْنَ أَمَامَهُمْ فَرَاغَاتٍ فِي الصُّفُوفِ الْأُولَى؛ فَيَزْهَدُونَ بِهَا، وَيَحْرُمُونَ أَنفُسَهُمْ مِنْ فَضْيَلَةِ الدُّنُوِّ مِنَ الْإِمَامِ، وَيَحْرُمُونَ غَيْرَهُمْ مِنَ الْوُصُولِ إِلَيْهَا.

4 - وَلَنَا فِي رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ؛ فَقَدْ رَأَى فِي أَصْحَاحِهِ تَأْخُرًا فَقَالَ لَهُمْ: «تَقَدَّمُوا فَأَتَوْا يَقِيًّا، وَلِيَأْتِمُّ بِكُمْ مَمْنَ بَعْدِكُمْ، لَا يَرَأُلُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤْخَرُهُمُ اللَّهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

5 - وَفِي رِوَايَةِ لَأَبِي دَاوَدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: «لَا يَرَأُلُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ حَتَّى يُؤْخَرُهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ».

6 - قال شيخ الإسلام - رحمنا الله وإياه: (فمن جاء إلى المسجد أول الناس، وصف في غير الصف الأول؛ فقد خالف الشريعة). الفتاوى (22/262).

تاسعًا: أَلَا يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَمْ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، إِلَّا غُفرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَمْعَةِ الْأُخْرَى» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

عاشرًا: أَنْ يَنْشَغِلَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ بِذِكْرِ اللَّهِ؛ وَلِيُحْرِصَ عَلَى أَنْ يَتَنَقَّلَ، حَتَّى يَدْخُلَ الْإِمَامُ، وَيَعْتَنِمَ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ بِنِيَّةٍ: تَحْيَةُ الْمَسْجِدِ، وَسُنَّةُ الْوُضُوءِ، وَصَلَاةُ الضُّحَى، وَالنَّفْلُ الْمُطْلَقِ:

1 - لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَمْ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ)، وَفِيهِ: إِلَّا غُفرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَمْعَةِ الْأُخْرَى» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

2 - وَلِقَوْلِهِ ﷺ: (مَمْ أَتَى الْجَمْعَةَ فَصَلَّى مَا قُدِّرَ لَهُ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

3 - وَلِقَوْلِهِ ﷺ: (مَنْ صَلَّى الضُّحَى ثَنَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، بَنِي اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ مِنْ ذَهَبٍ). حَسَنَةُ ابْنِ الْمُلْقَنِ، وَابْنُ حَجَرٍ.

4 - وَكَذِيلَكَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْشَغِلَ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَالذِّكْرِ، وَالدُّعَاءِ، وَلَا بِأَسْ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ، وَهُوَ يُصَلِّي، سَوَاءً مِنْ حِفْظِهِ، أَوْ مِنْ الْمُصَحَّفِ.

الحادي عشر: أَلَا يُؤْذِي غَيْرَهُ بِرَفْعِ صَوْتِهِ عِنْدَ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، حَيْثُ يَنْتُجُ عَنْ رَفْعِ

الصَّوْتُ التَّشْوِيشُ عَلَى الْمُصَلِّيَنَ، وَعَلَى التَّالِيَنَ لِلْقُرْآنِ وَالدَّاعِينَ، وَيَجُرُ إِلَى الْخُصُومَةَ وَالشِّقَاقِ:

-1 روَى أَخْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَقَدْ عَلَتْ أَصْوَاتُهُمْ بِالْقُرْاءَةِ، فَقَالَ: "إِنَّ الْمُصَلِّي يُنَاجِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَيَنْظُرْ مَا يُنَاجِيهِ، وَلَا يَجْهَرْ بِعَضُّكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ".

-2 وَلَقَدْ رَأَيْنَا فِي بُيُوتِ اللَّهِ بَعْضَ الْخُصُومَاتِ الَّتِي تَحْدُثُ فِي الْمَسَاجِدِ بِسَبَبِ رَفْعِ الصَّوْتِ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ.

الثَّالِثُ عَشَرُ: عِبَادُ اللَّهِ: أَمَّا إِذَا دَخَلَ الْإِمَامُ، وَصَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَيَنْبَغِي لِلْمَأْمُومِينَ مَا يَلِي:

-1 الْإِسْتِمَاعُ وَالْإِنْصَاتُ لِخُطْبَةِ الْجُمُوعَةِ.

-2 فَلَا يَنْشَغِلُ عَنْهَا بِقِرَاءَةِ قُرْآنٍ، وَلَا بِدِكْرٍ، وَلَا دُعَاءً؛ حَتَّى لَوْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ.

-3 وَاسْتَثْنَى الْعُلَمَاءُ لِلَّدَائِخِ أَنْ يُصَلِّي رَكْعَتَيِّ تَحْيَةِ الْمَسْجِدِ مَعَ التَّخْفِيفِ فِيهِمَا؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُوعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَلَيَرْكَعْ رَكْعَتَيِّ رَكْعَتَيِّنِ، وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الثَّالِثُ عَشَرُ: أَلَا يَتَحَدَّثَ مَعَ غَيْرِهِ وَقْتَ الْخُطْبَةِ؛ حَتَّى لَوْ كَانَ مِنْ بَابِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ:

-1 لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُوعَةِ: أَنْصِتْ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَعُوتَ" رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. وَالْمُرَادُ بِاللَّغْوِ هُنَا الْبَاطِلُ الْمَذْمُومُ الْمَرْدُودُ.

-2 وَلَا يُشْمِتْ عَاطِسًا.

الرَّابِعُ عَشَرُ: عَدَمُ الْعَبَثِ بِأَيِّ شَيْءٍ وَقْتَ الْخُطْبَةِ:

-1 كَالْعَبَثِ بِالْمِسْبَحَةِ، أَوِ السَّاعَةِ، أَوْ أَجْهَزةِ الْهَاتِفِ، أَوْ غَيْرِهَا.

-2 لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَمَنْ مَسَ الْحَصَى فَقَدْ لَعَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

-3 وَمَعْنَى مَسَ الْحَصَى أيُّ: وَضَعَ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ مُتَلَاعِبًا أَثْنَاءَ الْخُطْبَةِ، حَتَّى قَالَ

العلماء: إِنَّ مَنْ لَفَّ حَابَ مِنَ الْأَجْرِ، وَصَارَتْ جُمْعَتُهُ ظُهُورًا.

الخامس عشر: وَعَلَى خُطَبَاءِ الْمَسَاجِدِ أَلَا يُطْبِلُوا فِي الْخُطَبِ مُخَالِفِينَ بِذَلِكَ السُّنَّةَ؛ فَيَكُونُ ذَلِكَ مَدْعَاهُ لِأَنْ شِغَالَ الْمَأْمُومِينَ، وَشُرُودُ أَذْهَانِهِمْ.

السادس عشر: عِبَادُ اللَّهِ: وَتُدْرِكُ صَلَاةُ الْجُمُعَةِ بِإِدْرَاكِ رَكْعَةٍ مِنْهَا، وَيُضِيفُ إِلَيْهَا الرَّكْعَةَ الَّتِي فَاتَّهُ، وَعَلَى هَذَا حَمَاهِيرُ أَهْلِ الْعِلْمِ:

1 - وَيَشْهُدُ لَهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى» رَوَاهُ إِبْنُ مَاجَةَ، وَغَيْرُهُ، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

2 - وَعَمَلاً بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَهُوَ عَامٌ فِي جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ. بَارَكَ اللَّهُ لِي وَلَكُمْ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَنَفَعَنِي وَإِيَّا كُمْ مِمَّا فِيهِ مِنَ الآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ، أَقُولُ قَوْلِي هَذَا وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ لِي وَلَكُمْ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرُوهُ؛ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ.

الخطبة الثانية:

الْحَمْدُ لِلّٰهِ عَلٰى إِحْسَانِهِ، وَالشُّكْرُ لَهُ عَلٰى عِظَمِ نِعَمِهِ وَإِمْتِنَانِهِ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، تَعْظِيمًا لِشَأنِهِ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَخَلِيلُهُ، صَلَّى اللّٰهُ عَلٰيْهِ وَعَلٰى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلٰى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا。أَمَّا بَعْدُ فَاتَّقُوا اللّٰهَ - عِبَادَ اللّٰهِ - حَقَّ التَّقْوَى، وَاسْتَمْسِكُوا مِنَ الْإِسْلَامِ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَجْسَادَكُمْ عَلَى النَّارِ لَا تَقْوَى.

السابع عشر: عِبَادَ اللّٰهِ: مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يَجُدُّ التَّحْذِيرُ مِنْهَا:

1- حَجْزُ الْأَمَاكِنِ لِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَالثَّرَاوِيْحِ وَغَيْرِهِمَا؛ فَبَعْضُ الْمُصَلِّيْنَ يَحْجِزُ أَمَاكِنَ بِالصُّفُوفِ الْأُولَى بِوَضْعِ سِجَادَةٍ أَوْ كُرْسِيٍّ فِي وَقْتٍ مُبَكِّرٍ، ثُمَّ يَذْهَبُ إِلَى بَيْتِهِ، وَلَا يَأْتِي إِلَّا مَعَ قُرْبِ دُخُولِ الْإِمَامِ.

2- وَهُنَاكَ مَنْ يَسْتَأْجِرُ مَنْ يَحْجِزُ لَهُ مَكَانًا.

3- وَهُنَاكَ مَنْ يُكَلِّفُ أَحَدَ عَمَالِهِ، أَوْ مُوَظَّفِيهِ، بِحَجْزِ مَكَانٍ لَهُ، فَإِذَا حَضَرَ أَقَامَهُ، وَجَلَسَ مَكَانَهُ.

4- وَهُنَاكَ مَنْ يَطْلُبُ مِنْ أَصْحَابِهِ الْمُتَقَدِّمِيْنَ أَنْ يَحْجِزُوْلَهُ؛ فَيَأْتُمُ بِذِلِّكَ الْحَاجِزُ وَالْمَحْجُوزُ لَهُ؛ لَا عِتْدَائِهِمَا عَلَى حُقُوقِ غَيْرِهِمَا.

5- وَعَلَى هُؤُلَاءِ أَنْ يَعْلَمُوا أَنَّ الْحَثَ جَاءَ بِالتَّبْكِيرِ لِلْحُضُورِ بِالْبَدَنِ، وَلَيْسَ بِتَقْدِيمِ الْحَاجَاتِ، فَهَذَا الْعَمَلُ مُحَرَّمٌ شَرُعًا، وَقَدْ حَدَّرَ مِنْهُ أَهْلُ الْعِلْمِ.

6- قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ - رَحِمَنَا اللّٰهُ وَإِيَاهُ: (وَأَمَّا مَا يَفْعُلُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مِنْ تَقْدِيمِ مَفَارِشَ إِلَى الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَوْ غَيْرِهَا، قَبْلَ ذَهَابِهِمْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَهَذَا مَنْهِيٌّ عَنْهُ بِإِتْفَاقِ الْمُسْلِمِيْنَ؛ بَلْ مُحَرَّمٌ. وَهَلْ تَصِحُّ صَلَاةُهُ عَلَى ذَلِكَ الْمَفْرُوشِ؟ فِيهِ قَوْلَانِ لِلْعُلَمَاءِ؛ لِأَنَّهُ غَصْبٌ بُقْعَةٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَمَنْعُ غَيْرِهِ أَنْ يُصَلِّي فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ، وَيَصِحُّ لِمَنْ سَبَقَهُ أَنْ يَرْفَعَ ذَلِكَ الْمَفْرُوشَ وَيُصَلِّي مَوْضِعَهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مُنْكَرٌ) اِنْتَهَى كَلامُهُ رَحِمَهُ اللّٰهُ. مَجْمُوعَ الفَتاوَى (189/22).

7- وَقَالَ الشَّيْخُ إِبْنُ عُثْمَيْنَ - رَحِمَنَا اللّٰهُ وَإِيَاهُ: إِنَّ حَجْزَ الْأَمَاكِنِ فِي الْمَسْجِدِ حَرَامٌ، وَلَا يَجُوزُ، وَمَنْ حَجَزَ فَلَيْسَ لَهُ حَقٌّ فِي هَذَا الْمَكَانِ؛ وَالْمَكَانُ إِنَّمَا يَكُونُ لِلأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ

ثُمَّ ذَكَرَ رَحْمَةُ اللَّهِ أَنَّ بَعْضَ الْحَنَابِلَةِ قَالَ: إِنَّ مَنْ صَلَّى فِي الْمَكَانِ الْمَحْجُوزِ فَصَلَاتُهُ باطِلَةٌ. انتَهَى كَلَامُهُ رَحْمَةُ اللَّهِ. مَجْمُوعُ فَتاوَى وَرَسَائِلُ ابْنِ عُثَيمِينَ (148/16).

8- كَمَا يَحْسُنُ التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّهُ هُنَاكَ حَجْزٌ لِلأَمَاكِنِ بِدُونَ وَضْعٍ شَيْءٍ؛ وَإِنَّمَا إِعْتَادَ بَعْضُ الْمَصَلِّيِّينَ فِي مَسَاجِدِ حِيِّهِمْ عَلَى مَكَانٍ مُعِيَّنٍ؛ فَأَصْبَحَ أَهْلُ الْحَيِّ يَتَهَيَّبُونَ مِنَ الصَّلَاةِ فِي هَذَا الْمَكَانِ؛ تَقْدِيرًا لِمَنْ إِعْتَادَهُ وَمُجَامِلَةً لَهُ، أَوْ خَوْفًا مِنْهُ.

9- بَلْ تَجِدُ بَعْضَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يُصَلِّيَ بِهَذَا الْمَكَانِ يَنْهَاهُ وَيُخْبِرُونَهُ أَنَّ هَذَا مَكَانٌ فُلَانٌ؛ وَكَانَهُ أَصْبَحَ مِلْكًا لَهُ، يَحْرُمُ عَلَى غَيْرِهِ أَنْ يُصَلِّيَ بِهِ، وَنَسَوا أَوْ تَنَاسُوا أَنَّ هَذَا بَيْتُ اللَّهِ، لَيْسَ لَأَحَدٍ فِيهِ شُرُكٌ وَلَا نَصِيبٌ، كَمَا يَنْبَغِي أَلَا يَعْتَادَ الْإِنْسَانُ مَكَانًا مُعِيَّنًا فِي الْمَسْجِدِ، لَا يُصَلِّي إِلَّا فِيهِ، وَفَقَدْ «هَنَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُوَاطِّنَ الرَّجُلُ الْمَكَانَ فِي الْمَسْجِدِ كَمَا يُوَاطِّنُ الْبَعِيرَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَغَيْرُهُ، بِسَنَدِ حَسَنٍ.

10- وَمَعْنَاهُ أَنْ يَأْلِفَ الرَّجُلُ مَكَانًا مَعْلُومًا مِنَ الْمَسْجِدِ مُخْصُوصًا بِهِ يُصَلِّي فِيهِ.

11- قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَالْحِكْمَةُ مِنَ النَّهْيِ أَنَّ هَذَا الْإِسْتِيَطَانَ يُؤْدِي إِلَى الشُّهْرَةِ وَالرِّيَاءِ وَالسَّمْعَةِ وَالْحُكُوطِ وَالشَّهَوَاتِ، وَكُلُّ هَذِهِ آفَاتٌ فَيَتَعَيَّنُ الْبَعْدُ عَنْهَا، وَلِذَا يَنْبَغِي لِمَنِ إِعْتَادَ مَكَانًا أَلَا يَحِدَّ فِي نَفْسِهِ شَيْئًا عَلَى مَنْ صَلَّى فِي الْمَكَانِ الَّذِي إِعْتَادَهُ، وَأَنْ يُوَاطِّنَ نَفْسَهُ عَلَى ذَلِكَ.

الثامن عشر: عِبَادُ اللَّهِ: وَمَنْ نَافِلَةُ الْقُولِ أَنْ نُنَبِّهَ الْأُخْوَةِ الْمُصَلِّيِّينَ أَلَا يُؤْذِوا حَتَّى مَنْ هُمْ خَارِجُ الْمَسْجِدِ؛ فَإِنَّ بَعْضَ الْمُصَلِّيِّينَ خَاصَّةً مَنْ يَأْتُونَ مُتَّاخِرِينَ يَقُولُونَ بِإِيقَافِ سَيَارَاتِهِمْ فِي أَمَاكِنَ مَمْنُوعَةٍ فَيُعِيقُونَ السَّيَّرَ، وَيُعَرِّقُونَ حَرَكَتَهُ، وَخَاصَّةً الْمَسَاجِدُ الَّتِي عَلَى الْطُّرُقِ؛ مِمَّا يَضْطَرُّ الْمَارَةُ، وَالَّذِينَ صَلَّوْا بِمَسَاجِدِ أُخْرَى أَنْ يَقِفُوا بِسَيَارَاتِهِمْ وَقُتَّا طَوِيلًا مُنْتَظِرِينَ خُرُوجَهُ؛ لِيُفْتَحَ لَهُمُ الْطَّرِيقُ، وَهُمْ ضَاجِرِينَ مِنْ فِعْلِهِ، وَقَدْ يَدْعُونَ عَلَيْهِ وَيُحَسِّبُونَ، فَهَذَا خُلُقٌ ذَمِيمٌ لَا يَلِيقُ بِالْمُسْلِمِينَ.

اللَّهُمَّ احْفَظْنَا بِحِفْظِكَ، وَوَفِّقْ وَلِيَّ أَمْرَنَا، وَوَلِيَّ عَهْدِهِ لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى؛ وَاحْفَظْ لِبَلَادِنَا الْأَمْنَ وَالْأَمَانَ، وَالسَّلَامَةَ وَالإِسْلَامَ، وَانْصُرِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى حُدُودِ بِلَادِنَا؛ وَانْشُرِ الرُّغْبَةِ فِي قُلُوبِ أَعْدَائِنَا، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ مُحَمَّدُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ مُحَمَّدُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفْوٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنَّا، اللَّهُمَّ إِنَا نَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، اللَّهُمَّ
امْدُدْ عَلَيْنَا سِترَكَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، اللَّهُمَّ اصْلِحْ لَنَا السَّيَّةَ وَالذُّرِّيَّةَ وَالْأَزْوَاجَ وَالْأُولَادَ،
اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا هُدَاءً مَهْدِيَّنَ، رَبَّنَا آتَنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ
النَّارِ، اللَّهُمَّ أَغْشِنَا، اللَّهُمَّ أَغْشِنَا، اللَّهُمَّ عَامِلْنَا بِمَا أَنْتَ أَهْلُهُ، وَلَا تُعَامِلْنَا بِمَا
نَحْنُ أَهْلُهُ، أَنْتَ أَهْلُ الْجُودِ وَالْكَرَمِ، وَالْفَضْلِ وَالإِحْسَانِ، اللَّهُمَّ إِرْحَمْ بِلَادَكَ، وَعِبَادَكَ،
اللَّهُمَّ إِرْحَمْ الشُّيُوخَ الرُّكَعَ، وَالْبَهَائِمَ الرُّثَّعَ اللَّهُمَّ اسْقِنَا الْغَيْثَ وَلَا تَجْعَلْنَا مِنَ الْقَانِطِينَ،
اللَّهُمَّ صَبِّيَّا نَافِعًا، اللَّهُمَّ صَبِّيَّا نَافِعًا اللَّهُمَّ صَبِّيَّا نَافِعًا، يَا ذَا الْجَلَالِ، وَالْإِكْرَامِ، يَا ذَا
الْجَلَالِ، وَالْإِكْرَامِ، أَكْرِمْنَا وَأَنْزِلْ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا الْغَيْثَ وَلَا تَجْعَلْنَا
مِنَ الْقَانِطِينَ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا هَنِئًا مَرِيَّنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا هَنِئًا مَرِيَّنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا
هَنِئًا مَرِيَّنَا. سُبْحَانَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ. وَقُومُوا إِلَى صَلَاتِكُمْ يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ.